

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٦٨٧ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/١١/٦ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد محكمة جنح مستأنف المرج والسلام والمطرية الدائرة (٤٦ كلى)  
للنظر فى أمر مد حبس المتهمين فى القضية رقم ١٥٨٩٩ لسنة ٢٠١٣ إدارى مدينة نصر أول ،  
والمحدد لنظرها جلسة الخميس الموافق ٢٠١٣/١١/٧ من مقرها الحالى بمحكمة التجمع الخامس  
إلى إحدى القاعات المناسبة بليمان أبو زعبل ( ١ ، ٢ ) .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٣/١١/٧

صدر فى ٢٠١٣/١١/٦

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد